

Distr.: General  
10 August 2016  
Arabic  
Original: English



## اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمده اللجنة بموجب المادة ٢٢ من الاتفاقية، بشأن البلاغ  
رقم ٢٠١٤/٥٩٦ \*\*

بلاغ مقدم من: س. س.

الشخص المدعى أنه ضحية: صاحب الشكوى

الدولة الطرف: كندا

تاريخ تقديم الشكوى: ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤ (تاريخ تقديم الرسالة الأولى)

المسائل الموضوعية: خطر التعرض للتعذيب بعد الترحيل

قررت لجنة مناهضة التعذيب، في اجتماعها المعقود في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٦،  
وقف النظر في البلاغ رقم ٢٠١٤/٥٩٦ بعد أن نظرت في طلب قدمه صاحب الشكوى.

\* اعتمده اللجنة في دورتها السابعة والخمسين (١٨ نيسان/أبريل - ١٣ أيار/مايو ٢٠١٦).

\*\* شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السعدية بلمير، وأليسيو بروني، وفيليس غاير،  
وعبد الوهاب هاني، وكلود هيلر رواسانت، وجنس مودفيغ، وسابانا برادان - مالا، وأنا راکو، وسيباستيان توزي،  
وكينينغ زانغ.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.16-13827(A)



\* 1 6 1 3 8 2 7 \*